

قرارات

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٦

بشأن مد المهلة الممنوحة لصناديق التأمين الخاصة

لتعديل أنظمتها الأساسية وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠٢٤

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠٢٤ بشأن نموذج النظام

الأساسي لصناديق التأمين الخاصة

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تمد المهلة الممنوحة لصناديق التأمين الخاصة لتعديل أنظمتها الأساسية وفقاً

للمنموذج المرافق لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه، وذلك

حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عبد العظيم عزام